T01-00055

٢ ٥٧,١
ص ل خ
٢٩٢
/

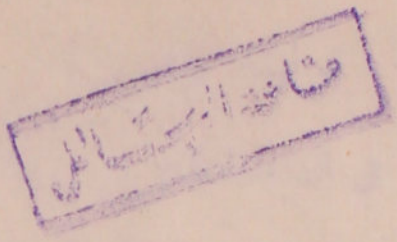

# اسئلة الى الحكم الشرعي

R٩٢٤
صاحة الرسائل

# الخليفة : توليته وعزله

## دراسة فى السياسة الشرعية ومقارنتها بالنظم الدستورية الغربية

---

موضوع الرسالة المقدمة

من

الطالب

**صلاح الدين محمد على دبوس**

للحصول على درجة الدكتوراه فى الحقوق

من كلية الحقوق ـ جامعة الاسكندرية

أمام

لجنة الحكم المشكلة

من

١ ـ الاستاذ الدكتور **عبد الحميد متولى** المشرف ورئيس اللجنة

٢ ـ فضيلة الاستاذ **بدران ابو العينين بدران** عضوا

٣ ـ الاستاذ الدكتور **احمد كمال أبو المجد** عضوا

٥٤/١/١٢٦
٦٩٩
ك ٤
١٣٥

# مقـــدمة

## أهميـــة الدراســـة :

تظهر أهمية هذه الدراسة من ناحيتين :

**الاولى : من حيث موضوع الدراسة** : يعد هذا الموضوع من أهـم الموضوعات التى تتصدى لجانب من جوانب النظام القانـونى والسياسى للمجتمعات الاسلامية ، خاصة تلك المجتمعات التى ما زالت ترتبـط بالاسلام دينـا وترفض «علمانيـة» حياتها الاجتماعية والسياسية ، أو بعبارة أخرى ترفض اخضاع حياتها وتصورها عن الحياة لحكم العقـل وحده . فما زالت دســـاتير معظم مجتمعاتنا الاسلامية تنشد الاسلام دينـــا ، وتتخذ الشريعة مصـــدرا للتشـــريع فيها (١) ، ومقياســـا

---

(١) أنظر الاستاذ الدكتور سليمان الطمـــاوى : السلطات الثـلاث فى الدســاتير العربية وفى الفـــكر الاسلامى (القاهـرة ـ ١٩٦٧) ص ٧ ، ٨ ، ٩ ، ٢٤٣ حيث يقرر فيها أن جميع دســـاتير البلاد العربيـــة (باستثناء لبنان) قد اعتبرت الاسلام دين الدولـة وان بعضها زاد على ذلك النص على أن الشريعة الاسلامية هى المصـدر أو مصدر رئيسى للتشريع فيها . وانظر أيضا دكتور جمال حمـدان : العالم الاســلامى المعاصر . ص ٨٨ ـ ١٠٣ (القاهرة ـ ١٩٧١) . وانظـر أيضا المـــادة السادسة من دستور اتحاد الجمهوريات العربية التى ينص على أنه : «تؤكد دولة الاتحـاد على القيـــم الروحية وتتخذ الشريعة الاسلامية مصدرا رئيسيا للتشـــريع» وايضا م/٢ دستور جمهورية مصر العربية التى تنص على أن : «الاســلام دين الدولة ، واللغـــة العربية لغتهـــا الرســـمية ومبادىء الشـــريعة الاسلامية مصدرا رئيسيا للتشريع» وانظر فى تحديد معنى «العلمـانية» فى الفقه الفرنسى « Laicite » أستاذنا Tullio Delogu, La Loi penal et Son application PP. 80,81 Cours de Doctorat, Univirsités Egyptiennes Alexandrie, 1956. والمراجع المشار اليها فيه .

# فهـــرس

صفحة


**مقـــدمة :**

**ـ اهمية الدراسة** ١

ـ صعوبات الدراسة ٤

ـ منهج البحث والمقارنة ٥

ـ منهج المقـارنة ١٢

ـ خطة البحث ١٦

**البـاب الاول**

**ماهيـة الخـلافة**

مقدمة تاريخية ١٨

**الفصـل الاول**

**التعريف بالخـلافة واركانها**

**ـ تعريف الخليفة** ٢٥

ـ أركان الخلافة ٣٢

**المبحث الاول**

**الخلافة رياسة عليـا**

**المطلب الاول :**

**علـو منصب الخلافة** ٣٣

**المطلب الثانى :**

**مسئولية الخليفة** «دراسـة مقارنة برئيس الـدولة فى النظـم الدستورية الغربية» ٣٧

**ـ مسئولية الخليفة** ٣٧

ـ الاتجاه الشيعى : عصمة الامام ٣٧

ـ تقويم الاتجاه الشيعى ٣٨

ـ الاتجاه السنى : مسئولية الخليفة ٤١

صفحة


- **مظاهر المسئولية** ٤١
- المظهر الشرعى للمسئولية ٤١
- المظهر السياسى للمسئولية ٤٥
- الاساس الشرعى للمسئولية ٤٨
- مسئولية رئيس الدولة فى النظم الدستورية الغربية ٥٦
- تعليـــق ٦١


## المبحث الثـانى

## غاية الخلافة مع مقارنتها بغاية الدولة المعاصرة


**المطلب الاول :**

**فى غاية الدولة المعاصرة** ٦٣

**المطلب الثانى :**

**غـاية الخـــلافة** ٦٧

**المطلب الثالث :**

**المقارنة بين الغاية فى كل من النظامين** ٧٣

**المطلب الرابع :**

**الحد الادنى اللازم لتحقيق الغاية فى النظام الاسلامى والاســاس الشرعى لذلك** ٧٥

- نقد ابن حزم لهذا الاساس ٧٦
- تقويم رأى ابن حزم ٧٧


## الفصـــل الثـانى

## مفهوم الخلافة بين التعدد والوحدة والتضييق والتوسعة

## المبحث الاول

## الاتجاه نحو تضييق المفهوم


- دراسة هذا الاتجاه ٨٢
- مناقشة هذا الاتجاه ٨٣

صفحة


- تقويم هذا الرأى ٢٥٣
- مناقشة الشروط الواجب توافرها فى الخليفة ٢٥٧
- القرشـــية ٢٥٧
- البـــلوغ ٢٧٠
- الحـــرية ٢٧١
- الذكـــورة ٢٧٢
- الاجتهـــاد ٢٧٧
- الافضـــلية ٢٧٨
- وجهة نظرنا ٢٧٩
- نفى هذا المظهر من مظاهـر الارتباط فى الانظمة الديمقراطية الغـــربية ٢٨٠


## المبحث الثـانى

## التحليل المقارن باستخدام معيار الوظيفة


**اولا ـ وظيفة التولية فى الاسلام** ٢٨٥

- الاتجاه الاول : تمييز المولى من بين أهل الامامة ٢٨٦
- الاتجاه الثانى : تقليد الخليفـة السلطة ٢٨٨
- وجهة نظرنا فى وظيفة التولية : تخصيص الخليفـــة بالولاية وتمييزه من بين المسلمين بها ٢٨٩

**الفكرة الاولى :**

**ـ الولاية فى الاسلام لكل فرد مسلم وأدلة ذلك** ٢٩٠

- موضوع الـــولاية ٢٩٩
- طبيعة الولاية وخصائصها ٣٠٠
- جوهـــر الولاية ٣٠١
- مدى اعمال الولاية ونفاذها ٣٠٢

**ـ التمييز بين الولاية وبعض الصور الشبيهـة بها فى الانظمـــة الدستورية الغربية** ٣٠٥

- التمييز بين ولاية المسلم وحقوق المشاركة السياسية فى النظـم الدستورية الغربية ٣٠٥

- التمييز بين الولاية والسلطة ٣٠٧
**الفكرة الثانية :**
**- تمييز الخليفة وتخصيصه بالولاية** ٣١٢
- التمييز بين ولاية الخليفة وولاية الافراد ٣١٣
**ثانيا - وظيفة التولية فى النظم الدستورية الغربية** ٣١٥
**ثالثا - استعراض الفروق بين وظيفة التولية فى كل من النظامين** ٣١٦

**الباب الثالث**

**تفسير خاص لتولية الخليفة وعزله**

---

**مقدمة** ٣١٩

**الفصل الاول**

**التاصيل العقدى للتولية**

---

**المطلب الاول :**
**فكرة العقد كمفهوم نأخذ به فى تأصيل طرق التولية** ٣٢٢
**المطلب الثانى :**
**تأصيل طرق التولية**

**الفصل الثانى**

**الاساس الشرعى للالتزام بعقد التولية**

---

تمهيد ٣٣٤
**المطلب الاول :**
**صاحب الولاية فى الاسلام** ٣٣٥
**المطلب الثانى :**
**القدرة على تحقيق هذه الولاية** ٣٣٨

## المبحث الثانى

## الاتجاه نحو تعدد مفاهيم الخلافة


صفحة

- عرض هذا الاتجاه ٨٥
- نقد وتقويم هذا الاتجاه ٨٧
- تعليق ٩٩


## الفصل الثالث

## طبيعة الخلافة


- **تصوير الخلافة بانها نيابة عن الامة** ١٠٠
- الخليفة وكيل عن الامة ١٠٠
- نقد هذا التصوير ١٠٢
- الخليفة رسول عن الامة ١٠٤
- نقد هذا التصوير ١٠٥
- **تصوير الخلافة بانها ولاية** ١٠٥
- **الخلافة ولاية مخصصة بعقد التولية** ١٠٦
- **تكييف مركز رئيس الدولة فى النظم الدستورية الغربية** ١٠٦
- استبعاد انطباق التكييف السابق على الخليفة لمدة اعتبارات ١٠٧


## الباب الثانى

## فى تولية الخليفة

## « دراسة تحليلية شرعية مقارنة »

## الفصل الاول

## تولية الخليفة فى المذاهب الاسلامية

## المبحث الاول

## تولية الخليفة أو الامام عند الشيعة والخوارج

**المطلب الاول :**

**طرق التولية عند الشيعة**


- التولية عند الزيدية ١١٢
- ١١٣

صفحة

- طريق الخروج والدعوة للنفس ١١٥
- التولية عند الامامية «الرافضة» ١١٨

**المطلب الثانى :**

**التولية عند الخوارج** ١٢٠

**المبحث الثـانى**

**طرق التولية عند جمهور العلمـاء**

**الطريق الاول :**

**اختيار أهل الحل والعقد أو البيعة بالخلافة** ١٢٤

- الاصل التاريخى للبيعـة فى الاسلام ١٢٤

**- شروط صحة العقد** ١٢٤

- الشروط الواجب توافـرها فى أهل الاختيار ١٢٥
- عدد العاقدين الذى تنعقـد به البيعة ١٢٥
- الشروط الواجب توافرها فى المرشح للخلافة ١٢٧
- تحديد المقصود بالافضلية ١٢٩

**- قواعـد الاختيـار** ١٣١

**- صيغة البيعة** ١٣٣

- أركان صيغة البيعة : هـل هى تصرف من جانب واحد ١٣٤
- مواقف الفقه الاسـلامى والرأى الذى نرجحه ١٣٤
- تأثير الاكراه على عقد البيعة ١٣٧

**الطريق الثـانى :**

**العهد بالولاية أو النص** ١٤١

- الاصل التاريخى ١٤١
- طبيعة العهد بالولاية وخصائصه ١٤٢

**- لزوم العهد بالولاية** ١٤٥

**- صيغة العهد : هل العهد بالولاية تصرف من جانب واحد** ١٤٦

**- شروط العهد بالولاية** ١٤٧

- الشروط الواجب توافرها فى العاهد ١٤٨

صفحة

- الشروط المتعلقة بالمعهود له ١٤٩
- الشروط المتعلقة بالعهد ١٥٣

**- آثار العهد بالولاية** ١٥٦
- الآثار المتعلقة بالخليفة العاهد ١٥٦
- الآثار بالنسبة للمعهود له ١٥٧
- الآثار بالنسبة للامة ١٥٧

**الطريق الثالث :**

**التولية عن طريق الثقة** ١٥٩
- الاصل التاريخى الاسلامى له ١٥٩
- طبيعة هذا الطريق ١٦٠
- شروط التولية عن طريق الثقة ١٦٢

**الطريق الرابع :**

**١ - الدعـوة للنفس** ١٦٤
- الاصل التاريخى له ١٦٤
- شروط الدعوة للنفس ١٦٦
- الشروط الخاصة بالداعى ١٦٦
- الشروط الخاصة بالمسلمين ١٦٨
- آثار الدعوة للنفس ١٦٨

**٢ - التغلب او الاستيلاء . هل هو طـريق مختلف عن طـريق الدعوة للنفس** ١٧٠

## الفصـل الثـانى

## التحليل الشرعى المقارن للتولية

---

تمهيـــد ١٧٤

### المبحث الاول

### التحليل المقارن باستخدام معيـار الارتباط

---

**المطلب الاول :**

**الارتباط بين طرق التولية ونظامها السياسى** ١٧٥

صفحة


- مظهر هذا الارتباط فى النظام الديمقراطى الغربى ١٧٧
- المقصود بمبدأ سيادة الامة ١٧٧
- **مدى الارتباط بين النظام الملكى ومبدأ سيادة الامة** ١٨٢
- مدى تعبير النظام الملكى الوراثى عن ارادة الشعب ١٨٣
- مدى التعارض بين الملكيات الديمقراطية ومبدأ سيادة الامة ١٨٩
- **مدى ارتباط طريق الانتخاب بالنظام الديمقراطى الغربى** ١٩٦
- تعليق ٢٠١
- **مناقشة هذا الارتباط فى النظام الاسلامى** ٢٠٣
- **نفى قيام طرق التولية الاسلامية على مبدأ سيادة الامة** ٢٠٤
- الاعتبارات التى يقوم عليها هذا النفى ٢٠٥
- الاعتبار الاول : عدم الحاجة لاثارة مسألة أخذ الاسلام بمبدأ سيادة الامة ٢٠٥
- الاعتبار الثانى : الفقه الاسلامى لم يعرف هذا المبدأ ولم يستند اليه فى موضوع التولية ٢٠٧
- الاعتبار الثالث : الاسلام لم يعتمد على بعض جوانب المنطق الذى يقوم عليه مبدأ سيادة الامة وهو التزام بأخذ رأى أغلبية أفراد الامة ٢١٨
- **هل يوجد مبدأ شرعى يحكم طرق التولية** ٢٢٨

**المطلب الثانى :**

**المظهر الثانى من مظاهر الارتباط أو مدى الارتباط بين شروط اختيار رئيس الدولة ونظامها السياسى** ٢٤٥

- **دراسة هذا الارتباط فى النظام الاسلامى** ٢٤٥
- **أصالة الارتباط بين شروط الخليفة والنظام الاسلامى** ٢٤٦
- دعوى عدم الاصالة ٢٤٦
- تقويم هذه الدعوى ٢٤٧
- **مدى ارتباط كل من الشروط السابق ذكرها بالنظام الاسلامى** ٢٥١
- رأى جمهور العلماء ٢٥١

## الفصل الثالث

## النتائج المترتبة على الاخذ بفكرة العقد


صفحة

تمهيد ٣٤٦

### المبحث الاول

### تحديد نطاق عقد التولية

أولا ـ هل توجد قيود على الاصل بالنسبة لعقد التولية ٣٤٧

ثانيا ـ هل توجد قيود على عقد التولية ٣٥١

المطلب الاول :

القيود الواردة على نطاق العقد من حيث المكان ٣٥١

ـ مبدأ الوحدة الاسلامية وهل هو قيد على ولاية العاقدين فى تحديد نطاق عقد التولية ٣٥١

ـ المقصود بمبدأ الوحدة الاسلامية ونطاقه ٣٥٢

ـ تأثير مبدأ الوحدة على تحديد نطاق عقد التولية ٣٥٥

المطلب الثانى :

القيود الواردة من حيث الزمان : توقيت مدة الخليفة ٣٥٨

المطلب الثالث :

التحديد الموضوعى لنطاق عقد التولية ٣٦٢

ـ الاشتراك فى الخلافة ٣٦٣

الاتجاه الاول : رفض فكرة الاشتراك فى الخلافة ٣٦٣

الاتجاه الثانى : عدم معارضة الاخذ بهذه الفكرة ٣٦٤

ـ وجهة نظرنا فى الموضوع ٣٦٥

ـ تعليق ٣٦٦

### المبحث الثانى

### التاصيل العقدى لفكرة عزل الخليفة

المطلب الاول :

فكرة العقد تفسر مبدأ عزل الخليفة ٣٦٩

المطلب الثانى :

تفسير احكام العزل ٣٧٠

الخاتمة ٣٧٦

بيان المراجع ٣٨٦